

قواعد الاحكام

[86] نسخة في مكتبة جستربريتي ضمن المجموعة رقم 3788 كتبت في سنة 734 (1). (76)

المعتمد في الفقه. نسبه إلل العلامة الشهيد الثاني في حاشيته على الخلاصة كما عنه في تأسيس الشيعة وكذا نسبه إليه ابن فهد الحلبي حيث أكثر النقل عنه في كتابه المذهب البارع وكذا ينقل عنه جد صاحب الاعيان في شرح منظومة بحر العلوم كما ذكره صاحب الاعيان. قال المولي الافندي: ثم قد ينسب إلى العلامة رضي الله عنه أيضا كتب أخرى غير ما ذكرنا فمن ذلك كتاب المعتمد في الفقه نسبه إليه بعض العلماء - ولعل من نسبه كان من تلامذته - في حواشي الخلاصة المذكورة على ما رأيت نسخة من الخلاصة في بلدة ساري من بلاد مازندران وكانت عليها بلاغات من العلامة رحمه الله نفسه أيضا. وقال في الذريعة: ذكره في الروضات ولكنه تنظر في صدق النسبة. أقول: الظاهر أن صاحب الروضات لم يتنظر في صدق نسبة المعتمد إلى العلامة حيث قال في بيان الكتب التي لم يذكرها العلامة في خلاصته: ولا كتاب المعتمد في الفقه وكتاب مجامع الاخيار وكتاب الاسرار في الامامة ومختصره في تحقيق معنى الايمان وإن كان في نسبة هذه الثلاثة إليه نظر واضح (2). (77) المقاصد الوافية بفوائد القانون والكافية. ذكره المصنف في الخلاصة وقال: جمعنا فيه بين الجزولية والكافية في النحو مع

(1) الخلاصة 46 الاجازة: 156 البحار 107 / 55

الاعيان 5 / 404 الذريعة 21 / 183 / 24 / 200 مكتبة العلامة الحلبي: مخطوطة. (2) الرياض 1 / 380 و 381 الروضات 2 / 275 أعيان الشيعة 5 / 404 تأسيس الشيعة: 399 الذريعة 21 / 214.